314929 ـ ما حكم استخراج كنز مدفون عليه رصد من الجن؟

السؤال

كنز فرعوني موجود بمنزل أقاربى على بعد أمتار تحت المنزل، ويوجد اتصال روحانى مع صاحبة المنزل، بما يسمى الرصد الموجود بجوار الكنز، فهل نحفر للوصول للكنز أم لا ؟ وإذا تم الحفر، فما هي كيفية إخراج هذا الكنز بالطريقة الشرعية؛ لمعرفتنا أن هناك طرقا مخالفة للشرع فى هذا المجال؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

من وجد كنزا في داره، وكان عليه علامات تدل على أنه من دِفْن الجاهلية، فهو أحق به، ويلزمه التصدق بخمسه ؛ لما روى البخاري (2355)، ومسلم (1710) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (وَفِي الرِّكَازِ الخُمُسُ).

وهذا الخمس يصرف في مصرف الفيء، وهو المصالح العامة للمسلمين، كالمدارس والمستشفيات ونحوها، أو للفقراء والمساكين .

وإن كان عليه علامات تدل على أنه للمسلمين، فإنه لُقَطة؛ يلزمه تعريفها سنة.

وينظر: جواب السؤال رقم:(146191).

ثانيا:

لا ندري ما حقيقة التواصل الروحي المذكور، وما العلاقة بين صاحبة البيت والجن، وهل الجن مرصودون بالسحر لحفظ الكنز ـ كما يشاع ـ، أم مجرد ساكنون في البيت، فكل ذلك من الأمور التي تدخلها الأوهام والظنون، والكذب، ويصعب التحقق منها.

ولكن من علم بوجود كنز في داره، فله أن يستخرجه بالحفر، والمحذور هو اللجوء للسحرة والدجالين في استخراجه.

ثالثا:

إذا اشتمل الكنز على تماثيل لذوات الأرواح، حرم بيعُها إلا إذا طُمست معالم الوجه، أو قطعت الرأس؛ لما روى البخاري (2236)، ومسلم (1581) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ: (إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ).

وينظر: جواب السؤال رقم:(98632).

والله أعلم